



جمعية البر الخيرية بمحافظة قلوة

الرقم :
التاريخ :
الموضوع :

سياسة تعرض المصالح لجمعية البر الخيرية بمحافظة قلوة

١- تمهيد

١,١: تحترم "جمعية البر الخيرية بمحافظة قلوة" خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، و تعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا ان الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها قد تتداخل ، بصورة مباشرة او غير مباشرة، مع موضوعيته ، أو ولأنه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.

٢,١: تؤمن الجمعية بقيمها و مبادئها المتمثلة في النزاهة و العمل الجماعي و العناية و المبادرة و الإنجاز، و تأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم و حمايتها، و ذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

٢- نطاق وأهداف السياسة :

١,٢: مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، و نظام الجمعيات و المؤسسات الأهلية و لائحته التنفيذية، و اللائحة الاساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها ،دون أن تحل محلها.

٢,٢: تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية و أعضاء مجلس الإدارة، و أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، و جميع موظفيها ومتطوعيها ومستشاريها وكل من تتعاقد معه.

٣,٢: يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص انفسهم المذكورين في الفقرة السابقة و مصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، و يشمل هؤلاء الزوجة ،الابناء ،والوالدين ،الاشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة أو القرابة حتى الدرجة الرابعة.

٤,٢: تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل .

٥,٢: تضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشاريها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.

٦,٢: تهدف هذه السياسة الى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

٣- مسئوليات و صلاحيات مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

١,٣: إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة.
٢,٣: يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانته المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.

٣,٣: لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، و تكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.

٤,٣: يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.

٥,٣: عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة و إتباع الإجراءات المنظمة لذلك.

٦,٣: لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.

٧,٣: مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على ألا يتعارض ذلك مع الانظمة السارية واللائحة الاساسية للجمعية و انظمة الجهات المشرفة.

٨,٣: يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.

٩,٣: يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها و إجراء التعديلات اللازمة عليها.

٤- حالات تعارض المصالح

١,٤: لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، و تكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبدائه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، و إساءة لاستعمال الثقة، و تحقيق لمكاسب شخصية و زعزعة لولاء الجمعية.

٢,٤: هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، و تجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة و من الامثلة على حالات التعارض ما يلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.
- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه و مشاركته في إدارة شؤون الجمعية .
- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية.
- أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقارب في الوظائف أو توقيع عقود معهم.



الرقم : - - - - -

التاريخ : - - - - -

الموضوع : - - - - -

- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
- الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الاسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، و التي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، و لو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الاقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد افراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو اشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تتعامل او تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول و ممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعلياً او محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية، لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أي مصالح أخرى.

٥ الالتزامات

١,٥: على كل من يعمل لمصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة، أو الوساطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من اهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله لمصالح الجمعية.
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توهي بذلك.
- تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن يعمل لمصالح الجمعية.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

٥- الإفصاح

١,٦: يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين و غيرهم من الموظفين و المتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، و الحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي او محتمل للمصالح أم لا:

- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم

(الوالدان والزوجة / الزوجات / الزوج و الأبناء / البنات) أو أقاربهم حتى الدرجة الرابعة

في أي جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.

- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذي وغيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح للجمعية و الحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محذور في المصالح. و تخضع جميع هذه الحالات للمراجعة و التقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية و اتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف الى وظيفة رئاسية في الجمعية أو الى وظيفة في إدارة أخرى او غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح و أخلاقيات العمل و بيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.

٢,٦: يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي و غيره من الموظفين و المتطوعين للإجراءات التأديبية طبقاً لنظام العمل في المملكة العربية السعودية و اللائحة الاساسية في الجمعية.

٦- تقارير تعارض المصالح

- ١,٧ تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى المجلس التنفيذي / لجنة الجودة .
- ٢,٧ تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى المدير العام / إدارة الموارد البشرية .

٣,٧ يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية و التي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، و يضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.

٤,٧ تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.

حيث ان هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها و الالتزامات الواردة بها.



٧- تعهد و إقرار

الاسم	الصفة
-------	-------

أقر انا الموضح بياناتي أعلاه بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بـ " جمعية البر الخيرية بمحافظة قلوة " ، و بناء عليه أوافق و أقر و ألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو ارباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي حتى الدرجة الرابعة أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.

التوقيع	
التاريخ	/ / هـ..
الموافق	/ / م.

ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

١	هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	☐ نعم	☐ لا
٢	هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	☐ نعم	☐ لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الاسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل تجاري او وجود مصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.

اسم النشاط	نوع النشاط	رقم السجل أو رخصة العمل	تاريخ الاصدار الهجري			تاريخ الإصدار الميلادي			هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المصلحة المالية الإجمالية (%)
			سنة	شهر	يوم	سنة	شهر	يوم			

٣	هل تتقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة او لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية	☐ نعم	☐ لا
٤	هل بتقلد أي من أفراد اسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوجات/ الزوج/ الابناء والبنات) أو أقاربك حتى الدرجة الرابعة منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟	☐ نعم	☐ لا

في حالة الإجابة بنعم على أي من الاسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.



جمعية البر الخيرية بمحافظة قلوة

الرقم :
التاريخ :
الموضوع :

اسم الجهة	نوع الجهة	المدينة	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	صاحب المنصب	المنصب	هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟

هـ	هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية و لها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها ؟	☐ نعم ☐ لا
في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.		

اسم مقدم الهدية	الجهة	تاريخ تقديم الهدية الهجري			تاريخ تقديم الهدية الميلادي			هل قبلت الهدية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	نوع الهدية	قيمة الهدية تقديرياً
		اليوم	الشهر	السنة	اليوم	الشهر	السنة				

أقر أنا الموقع ادناه، أن جميع المعلومات أعلاه محدثة و صحيحة و متماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية.

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

التوقيع:

إعتماد المجلس تم إعتماد سياسة تعارض المصالح بالجمعية البر الخيرية بمحافظة

قلوة في اجتماع مجلس الإدارة المنعقد يوم الاحد الموافق ١٣ / ٤ / ٢٠٢٥ م

{محضر اجتماع مجلس الإدارة العادي ليوم الاحد الموافق ١٣/٤/٢٠٢٥ م}

م	جدول الاعمال	التوصيات
١	كلمة الرئيس	افتتح رئيس المجلس الاجتماع بكلمة ترحيبية بالأعضاء
٢	الاطلاع على ما تقدم به المدير التنفيذي بشأن التقرير النهائي لمبادرة رحمة واحسان قدمتها الجمعية خلال شهر رمضان المبارك للعام ١٤٤٦هـ	قدم رئيس مجلس الإدارة شكره لكافة المنصات الحكومية وأعضاء مجلس الإدارة وموظفين الجمعية على جهودهم في إنجاح المبادرة
٣	دراسة حالات الاسر الأشد حاجة الذين انتهاء عنهم سداد الايجار من قبل الجمعية: صالحه صالح محمد الزهراني أيتام حسين عبدالله العمري الزهراني فطيمة مبارك كحيل الزهراني	*قرر مجلس الإدارة بالإجماع الموافقة الاستمرار بسداد الايجار للمستفيدة صالحه صالح محمد الزهراني لحين الرفع لها للجهات المانحة وتكليف المدير التنفيذي ومسؤول المشاريع بالوقوف الميداني لمنزلها الجديد ورفع تقرير لعضه على المجلس لإمكانية مساعدتها للسكن في منزلها الجديد *قرر مجلس الإدارة بالإجماع الموافقة الاستمرار بسداد الايجار لأيتام حسين عبدالله العمري الزهراني لحين تسجلهم بالإسكان التنموي وتكليف المدير التنفيذي بمتابعة ذلك *قرر مجلس الإدارة بالإجماع الموافقة الاستمرار بسداد الايجار للمستفيدة فطيمة مبارك كحيل الزهراني لحين الرفع لها للجهات المانحة والانتقال الى سكنهم الجديد
٤	دراسة وضع شروط للمتقدمين بطلب إعانة الزواج للعام ١٤٤٦هـ والاعلان تاريخ التقديم والانتهاج والرفع لمنصة احسان لدعم المشروع	*قرر مجلس الإدارة بالإجماع الموافقة على وضع الشروط التالية للمتقدمين على الزواج للعام ١٤٤٦هـ : ١- أن يكون سعودي الجنسية ٢- أن يكون المتقدم داخل نطاق خدمات الجمعية ٣- أن لا يكون قد استفاد سابقا من المساعدة ٤- أن تكون المساعدة للزواج الاول وليس التعدد ويستثنى من ذلك من (توفت زوجته أو مريضة زوجته مرض يجبره على

العنوان : منطقة الباحة - محافظة قلوة - شارع الملك فهد - امام المحكمة بقلوة

جوال : ٠٥٥٩٤٤١٤٢٣ هاتف : ٠١٧٧٣٠٠١٠١ بريد الكتروني : qilwahbir11@hotmail.com

الزواج من اخرى او المطلق اول مره او من يستثناء من مجلس الإدارة)

٥ - الايزيد عقد النكاح عن سنتين

٦ - الايزيد الدخل الشهري الراتب (٧٠٠٠) سبعة الاف ريال

٧ - حصول المستفيد على شهادة حضور دورة (تأهيل المقبلين

على الزواج) من الجهات المختصة في التأهيل والإرشاد

الأسري

*قرر مجلس الإدارة بالإجماع الموافقة على الرفع لمنصة

احسان للمتقدمين على اعانة الزواج بعد حصرهم للذين وافق

عليهم مجلس الإدارة بواقع (١٠٠٠٠) عشرة الاف لكل عريس

*قرر مجلس الإدارة بالإجماع الموافقة على ان يكون تاريخ بدء

التقديم ١٤٤٦/١٠/١٢ الى ١٤٤٦/١٢/٢٩

*قرر مجلس الإدارة تكليف قسم المشاريع برفع منصة احسان

بعد اعتماد مجلس الإدارة للأسماء المتقدمين

قرر مجلس الإدارة بالإجماع الموافقة على التوزيع الدعم
الوارد من منصة احسان للفئات التالية:

أ	١٠٠٠ ريال
ب	٧٠٠ ريال
ج	٥٠٠ ريال
د	٣٠٠ ريال

٥ دراسة توزيع الدعم الوارد من منصة احسان
مبلغ ثلاثمائة ألف ريال (٣٠٠٠٠٠ زكاة
كسوة) على المستفيدين

قرر مجلس الإدارة بالإجماع الموافقة على الرفع لمنصة احسان
لدعم المشروع وتنفيذه في حالة دعمه وتكليف الأقسام والادارة
بالتالي:

*تكليف الباحث الاجتماعي بحصر عدد الطلاب من البنين

والبنات للمرحلة الابتدائية والمتوسطة والثانوية

*تكليف قسم المشاريع برفع مشروع الحقيبة المدرسية لمنصة

احسان بعد حصر عدد الطلاب من قبل الباحث الاجتماعي

بواقع قسيمة شرائية لكل طالب بمبلغ (٢٠٠ ريال)

*تكليف المدير التنفيذي بتواصل والتنسيق مع مجمع العائلة

بالمحافظة لا تجهيز العقود والقوائم الشرائية

٦ دراسة مشروع الحقيبة المدرسية للعام
الدراسي ١٤٤٧ هـ

٧	دراسة عضوية أعضاء الجمعية العمومية الغير منتظمين بسداد قسمة عضوية الجمعية العمومية : عبدالمجيد صالح الغبيشي أحمد سبتي جمعان عبدالرحمن مساعد عبدالله احمد محمد عمر سعيد علي حسين عثمان احمد يحيى محمد عبدالله علي	قرر مجلس الإدارة بالجماع الموافقه على استبعاد الغير منتظمين بسداد من أعضاء الجمعية العمومية وهم كلا من : عبدالمجيد صالح الغبيشي أحمد سبتي جمعان عبدالرحمن مساعد عبدالله احمد محمد عمر سعيد علي حسين عثمان احمد يحيى محمد عبدالله علي						
	دراسة استقالة عضو الجمعية العمومية : عثمان جماح محمد الزهراني	قرر مجلس الإدارة بالإجماع الموافقة على قبول استقالة عضو الجمعية العمومية : عثمان جماح محمد الزهراني						
٨	دراسة ترشح الأستاذ : محمد عباس أحمد الزهراني هوية وطنية رقم ١٠٧٢٧٨١٠٩٧ لعضوية مجلس الإدارة دراسة ترشح الأستاذ : عبدالرحمن إبراهيم رزق الله الزهراني هوية وطنية رقم ١٠٢٣١٥٢٠٧٥ لعضوية مجلس الإدارة	وافق أعضاء المجلس بالإجماع على الرفع للمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي بالاسماء الذين انطبقت عليهم شروط الترشح لعضوية مجلس الإدارة وهم : <table><tr><td>الاسم</td><td>الهوية الوطنية</td></tr><tr><td>محمد عباس احمد الزهراني</td><td>١٠٧٢٧٨١٠٩٧</td></tr><tr><td>عبدالرحمن إبراهيم رزق الله الزهراني</td><td>١٠٢٣١٥٢٠٧٥</td></tr></table>	الاسم	الهوية الوطنية	محمد عباس احمد الزهراني	١٠٧٢٧٨١٠٩٧	عبدالرحمن إبراهيم رزق الله الزهراني	١٠٢٣١٥٢٠٧٥
الاسم	الهوية الوطنية							
محمد عباس احمد الزهراني	١٠٧٢٧٨١٠٩٧							
عبدالرحمن إبراهيم رزق الله الزهراني	١٠٢٣١٥٢٠٧٥							
٩	مناقشة خطاب الموظفين بشأن منحهم قروض بمبلغ وقدره ٢٠٠٠٠ عشرون ألف ريال لكل موظف وتخصم ٥٠٠ ريال شهريا من الراتب	قرر رئيس وأعضاء المجلس بالموافقة على صرف مبلغ وقدره ٢٠٠٠٠ عشرون ألف ريال (قرض) لكل موظف وتخصم ٥٠٠ ريال شهريا من الراتب						
١٠	مناقشة صرف مكربة للموظفين (راتب) لشهر رمضان المبارك للعام ١٤٤٦ هـ	قرر رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالموافقة على صرف مكربة للموظفين (راتب) بشهر رمضان المبارك						
١١	مناقشة المتقدم لعضوية الجمعية العمومية الأستاذ محمد مستور يحيى الزهراني هوية وطنية رقم ١٠٨٣٩٩٧٧٠٨	قرر مجلس الإدارة بالموافقة على طلب انضمام الأستاذ محمد مستور يحيى الزهراني هوية وطنية رقم ١٠٣٩٩٧٧٠٨ لعضوية الجمعية العمومية						

١٢	مناقشة واعتماد سياسة تعارض المصالح المحدثه	وافق المجلس بالأجماع على سياسة تعارض المصالح
١٣	مناقشة واعتماد لائحة الموارد البشرية المحدثه	وافق المجلس بالأجماع على اعتماد لائحة الموارد البشرية الخاصة بالجمعية
١٤	مناقشة واعتماد سياسة المكافآت والامتيازات	وافق المجلس بالأجماع على اعتماد سياسة المكافآت والامتيازات الخاصة بالجمعية
١٥	مناقشة والاطلاع على الدليل التعريفي لأعضاء مجلس الإدارة	تم اطلاع أعضاء مجلس الإدارة على الدليل التعريفي للمجلس والإجراءات المتبعة لتعريف أعضاء المجلس بعمل الجمعية
١٦	مناقشة تشكيل (لجنة دائمة) لجنة المراجعة الداخلية بالجمعية	تمت الموافقة بالاجماع على تشكيل لجنة للمراجعة الداخلية وأعضاء اللجنة هم : ١. خليل صالح عطية الزهراني رئيس اللجنة ٢. سعد الله حسن أحمد الزهراني عضو ٣. يوسف عبدالله علي الزهراني عضو تبدأ مهام اللجنة من تاريخ ١٤ / ٤ / ٢٠٢٥ م وحتى تاريخ ٤ / ٥ / ٢٠٢٨ م وتكون مهامها كالتالي : • مراجعة الأنظمة والسياسات والإجراءات الداخلية والتأكد من تطبيقها. • متابعة الالتزام بنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية واللوائح والتعليمات الصادرة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي. • مراجعة الرقابة الداخلية والتأكد من كفايتها وفعاليتها. • متابعة الملاحظات المالية والإدارية ومعالجة أوجه القصور. • دراسة تقارير المراجع الخارجي ومتابعة تنفيذ توصياته. • مراجعة المخاطر المتعلقة بالجمعية والإجراءات المتخذة للحد منها. • متابعة الالتزام بأنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والسياسات المرتبطة بها. • رفع التوصيات والتقارير لمجلس الإدارة بشكل دوري عن نتائج أعمالها.

العنوان : منطقة الباحة - محافظة قلوة - شارع الملك فهد - امام المحكمة بقلوة

١٧	تمت الموافقة بالإجماع على تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت وأعضاء اللجنة هم : ١. خليل صالح عطية الزهراني رئيس اللجنة ٢. سعد الله حسن أحمد الزهراني عضو ٣. يوسف عبدالله علي الزهراني عضو تبدأ مهام اللجنة من تاريخ ١٤ / ٤ / ٢٠٢٥ م وحتى تاريخ ٤ / ٥ / ٢٠٢٨ م وتكون مهامها كالتالي :- ١. دراسة احتياجات مجلس الإدارة واللجان من الأعضاء والكفاءات المناسبة. ٢. مراجعة شروط ومعايير الترشيح لعضوية مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه. ٣. تلقي ودراسة طلبات الترشيح وإبداء التوصيات بشأنها. ٤. اقتراح سياسات المكافآت والحوافز والبدلات الخاصة بمنسوبي الجمعية وفق الأنظمة والتعليمات المعمول بها. ٥. مراجعة سياسات المكافآت بشكل دوري ورفع التوصيات اللازمة لمجلس الإدارة. ٦. رفع التقارير والتوصيات المتعلقة بأعمال اللجنة إلى مجلس الإدارة لاعتماد ما يلزم.	مناقشة تشكيل (لجنة دائمة) لجنة الترشيحات والمكافآت
١٨	وافق المجلس بالإجماع على الهيكل التنظيمي للوظائف بالجمعية	مناقشة واعتماد الهيكل التنظيمي للوظائف بالجمعية
١٩	تم الاطلاع من قبل أعضاء المجلس على تقرير نشاط وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله	الاطلاع على تقرير نشاط تحديد وفهم مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله
٢٠	تمت الموافقة بالأجماع على بطاقات الوصف الوظيفي واعتمادها للوظائف المالية : ١- المدير المالي . ٢- المحاسب . ٣- مسؤول العهد والأصول .	مناقشة اعتماد بطاقات الوصف الوظيفي للوظائف المالية التالية : ١- المدير المالي . ٢- المحاسب . ٣- مسؤول العهد والأصول
٢١	تمت الموافقة بالأجماع على لائحة الصلاحيات المالية للجمعية	مناقشة واعتماد لائحة الصلاحيات المالية
٢٢	تمت الموافقة بالأجماع على اعتماد لائحة السياسات المالية ودليل الإجراءات المالية	مناقشة واعتماد لائحة السياسات المالية ودليل الإجراءات المالية
٢٣	تمت الموافقة بالأجماع على إجراءات التعامل مع المقبوضات	دراسة ومناقشة إجراءات التعامل مع المقبوضات

بسم الله الرحمن الرحيم

جمعية البر الخيرية بمحافظة قلوة



المملكة العربية السعودية

محضر اجتماع مجلس الإدارة

مكتب الرئيس

٢٤	دراسة ومناقشة السياسة والإجراءات المالية للاستثمار	وافق المجلس على اعتماد السياسة والإجراءات المالية للاستثمار للجمعية
٢٥	دراسة ومناقشة نتائج التغذية الراجعة	تم اطلاع أعضاء المجلس على نتائج التغذية الراجعة

العنوان : منطقة الباحة - محافظة قلوة - شارع الملك فهد - امام المحكمة بقلوة

جوال : ٠٥٥٩٤٤١٤٢٣ هاتف : ٠١٧٧٣٠٠١٠١ بريد الكتروني : qilwahbir11@hotmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمعية البر الخيرية بمحافظة قلوة

محضر اجتماع مجلس الإدارة

رؤية
VISION
2030



المملكة العربية السعودية

مكتب الرئيس

وعلى ذلك جرى تحريره والتوقيع والمصادقة عليه ،،، والله الموفق.

م	الاسم	عمله بالجمعية	التوقيع
١	عليان صالح جمعان الزهراني	رئيس مجلس الإدارة	
٢	خليل صالح عطيه الزهراني	نائب الرئيس	لم يحضر
٣	سعد الله حسن احمد الزهراني	عضو مجلس الإدارة	
٤	ربيع عبدالله محمد الزهراني	عضو مجلس الإدارة	
٥	يوسف عبدالله علي الزهراني	عضو مجلس الإدارة	لم يحضر

العنوان : منطقة الباحة - محافظة قلوة - شارع الملك فهد - امام المحكمة بقلوة

جوال : ٥٥٩٤٤١٤٢٣ . هاتف : ٠١٧٧٣٠٠١٠١ . بريد الكتروني : qilwahbir11@hotmail.com